

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[73] تكون هجرته ﷺ تعالى: بنفسه وماله (1). ولكنهم يعودون فينسبون هذا التوجيه حينما يذكرون الامور التي تقدمت الاشارة إليها مثل جراب الزاد والشاة المطبوخة، ومنحة الغنم، حين الهجرة وغير ذلك، ويغفلون عن التناقض الظاهر بين كونه اراد الهجرة بنفسه وماله وبين انفاقاته الكبيرة من مال أبي بكر وزاده ومنحته ووالخ. ولا بأس بالتناقض في أقوال النبي " صلى الله عليه وآله وسلم " وافعاله، ما دام أنه لم تنقض فضيلة لأبي بكر، ولم يحرم منها ! !. التزوير، والتحويل: ولكن الصحيح هو أن ما قاله " صلى الله عليه وآله وسلم " إنما كان بالنسبة لاموال خديجة: " ما نفعتني مال قط مثلما نفعتني مال خديجة " - كما تقدم - وقد حور لصالح أبي بكر، وصيغ بصيغ مختلفة. والعبارات التي تصب في مجرى واحد، وتشير إلى هدف فارد، وهو اثبات فضيلة لأبي بكر، وأبي بكر فقط كثيرة شأنها شأن كثير من الاحاديث التي أشار إليها المعتزلي في شرحه للنهج، وذكر أنها من وضع البكرية في مقابل فضائل أمير المؤمنين " عليه السلام ". وكما يظهر لكل أحد بالتتبع والمقارنة. تجلي ﷺ لابي بكر: عن أنس: لما خرج " صلى الله عليه وآله وسلم " من الغار أخذ أبو بكر بغرزه، فنظر " صلى الله عليه وآله وسلم " إلى وجهه، فقال: يا أبا بكر ألا أبشرك ؟ قال: بلى فذاك أبي وأمي. قال: إن ﷺ (1) فتح الباري ج 7 باب الهجرة، ص 183 والسيرة الحلبية ج 2 ص 32. (*)